

العنوان:	منظومة للإمام أبي محمد ابن حزم الظاهري في " قواعد أصول فقه الظاهرية "
المصدر:	مجلة معهد المخطوطات العربية
الناشر:	المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم - معهد المخطوطات العربية
المؤلف الرئيسي:	الكفاني، محمد ابراهيم
المجلد/العدد:	مج 21, ج 2
محكمة:	نعم
التاريخ الميلادي:	1975
الشهر:	مايو
الصفحات:	148 - 151
رقم MD:	166214
نوع المحتوى:	بحوث ومقالات
اللغة:	Arabic
قواعد المعلومات:	AraBase, HumanIndex
مواضيع:	القواعد الفقهية ، ابن حزم ، علي بن احمد ، ت 456 هـ ، الفقه الظاهري، اصول الفقه ، الفقه الاسلامي ، الارجيز
رابط:	<a href="http://search.mandumah.com/Record/166214">http://search.mandumah.com/Record/166214</a>

للإستشهاد بهذا البحث قم بنسخ البيانات التالية حسب إسلوب  
الإستشهاد المطلوب:

إسلوب APA

الكفاني، محمد ابراهيم. (1975). منظومة للإمام أبي محمد ابن حزم  
الظاهري في " قواعد أصول فقه الظاهرية ". مجلة معهد المخطوطات  
العربية، مج 21، ج 2، 148 - 151. مسترجع من  
<http://search.mandumah.com/Record/166214>

إسلوب MLA

الكفاني، محمد ابراهيم. "منظومة للإمام أبي محمد ابن حزم الظاهري  
في " قواعد أصول فقه الظاهرية ". مجلة معهد المخطوطات العربية مج 21،  
ج 2 (1975): 148 - 151. مسترجع من  
<http://search.mandumah.com/Record/166214>

منظومة للإمام أبي محمد ابن حزم الظاهري  
في (قواعد أصول فقه الظاهرية)

بقلم : محمد إبراهيم الكفاني

عُثِرَ على هذه المنظومة في آخر المجلد الثاني من كتابه (الإحكام في أصول الأحكام) الموجود ضمن مخطوطات مكتبة ابن يوسف بمدينة مراکش تحت رقم ٥٢٤ من ص ٤٥٨ - ٤٦٢ .

وبعدها ما نصه :

مؤدى هذه القصيدة أبو الوليد سعد السعودى (كذا) أحمد بن عمر قال :  
أنشدنيها الفقيه الإمام .

وما بعد هذه الكلمة لم أستطع قراءته . وهو في آخر مطر من الصفحة ،  
والورقة التي بعدها مفقودة .

ولم يرد ذكر هذه القصيدة في شيء من المصادر ، ولا نسبها لابن حزم  
أحد من المؤلفين . كما لا نعرف منها نسخة أخرى في مكان آخر ، ولهذا قررت  
نشرها في (مجلة معهد المخطوطات) إفادة للمهتمين بآثار ابن حزم .

منظومة ابن حزم في  
(قواعد أصول فقه الظاهرية)

تعدى سبيل الرشد من جارٍ واعتدى  
وخاب امرؤ وافاه حُكمُ مُحَمَّدٍ  
نبيُّ آتى بالنور من عند ربِّه  
أرى النَّاسَ أَحْزَاباً وكلُّ يرى الذي  
وَأَلْقُوا كتابَ اللهِ خَلْفَ ظُهُورِهِمْ  
وَقَالُوا: بَانَ الدِّينَ لَيْسَ بِكَامِلٍ!  
وَمَا فَرَطَ الرَّحْمَنُ شَيْئاً وَلَمْ يَكُنْ  
وَقَدْ فَصَّلَ التَّحْرِيمَ وَالْحَلَّ كُلَّهُ  
وَعَلَّمَ وَجَهَ الْحُكْمِ فِيمَا اعْتَدُوا بِهِ  
وَلَمْ يَتَعَبَّدْنَا بِعَنْتٍ وَلَمْ يُرِدْ  
وَحَرَّمَ قَوْلَ الظَّنِّ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ

\* \* \*

أخى عُدَّ عَنْ سُبُلِ الضَّلَالِ! فَإِنِّي  
وَدَعُ عَنْكَ آراءَ الرِّجَالِ وَقَوْلُهُمْ  
وَقُلْ لِرَسُولِ اللهِ: سَمِعاً وَطَاعَةً  
أَوْامِرُهُ حَتْمٌ عَلَيْنَا وَنَهْيُهُ  
حَرَامٌ وَفَرَضُ طَاعَةٍ قَدْ تَيَقَّنَتْ  
فَإِنْ بَيَّدَ بُرْهَانَ يُبَيِّنُ أَنَّهُ  
وَأَفْعَالُهُ اللَّائِي تَبَيَّنَ وَاجِباً

رَأَيْتَ الْهُدَى أَهْدَى دَلِيلًا وَأَرْشَدًا  
وَأَخَذَ بِكِتَابِ اللهِ نَفْسِي لَكَ الْفِيْدَا!  
إِذَا قَالَ قَوْلًا أَوْ تَيْمَمَ مَقْصِدًا  
نُلَاقِيهِ بِالْإِقْلَاعِ عَنْهُ مُجَرِّدًا  
وَمَنْ تَرَكَ التَّخْيِيرَ وَالْوُقُوفَ سَدَّدًا  
عَلَى غَيْرِ ذَا صِرْنَا مَعًا لِلذِّى بَدَا  
مِنْ اللهِ فَاحْمِلْهَا عَلَيْهِ وَمَا عَدَا

على أسوة لا زلت مؤتسباً به  
 وإقراره الأفعال منه إباحة  
 وما صح عنه مسنداً قل بنصه  
 وسو كتاب الله بالسنة التي  
 سواء أتت نقل التواتر أو أتت  
 وقل: إنه علم ولا تقل إنه  
 فكل من الوحي المنزل قد أتى  
 وخذ ظاهر الألفاظ لا تتعدّها  
 فتأويلها تحريفها عن مكانها  
 فإن جاء برهان بتأويل بعضها  
 وكل عموم جاء فالحق حمله  
 وإن جاء بالتخصيص نص فخصه  
 وأخرج قليلاً من كثير وإن بدت  
 وإن صح ما بين النصوص تعارض  
 وإن عدم التاريخ فيها فخذ بما  
 تكن موقناً إن قد أطعت وتاركاً  
 وكل مباح في الكتاب سوى الذي  
 وإن لم يرد نص بالإزام طاعة  
 وعند اختلاف الناس بالحكم راجع  
 وذلك سبيل المؤمنين ومن يرد  
 ولا تدع الاجماع فيما جهلته

وليست بفرض والسعيد من اقتدا  
 لها فمحال أن تقر من أفسدا  
 وإياك لا تحفل بما ليس مسنداً  
 أتت عن رسول الله تنجو من الردى  
 بما قدروى الأحاد منى وموحدا  
 من الظن ليس الظن من دين أحمد  
 من الله إن الذكر يحفظ سرمداً  
 إلى غاية التأويل تبق مؤيداً  
 ومن حرف الألفاظ حاد عن الهدى  
 فآلق إلى الحق الذي جاء مقلداً  
 على مقتضاه دون أن تترددا  
 به وحده واحذر بأن تتزيدا!  
 معارضة فاشد على الزانيد اليدا  
 فمنسوخها ما جاء منهن مبتدا  
 يزيد عن المعهود في الأصل ترشدا  
 لكل مقال قيل بالظن مبعداً  
 يفصل بالتحريم منه معدداً  
 من الله لم يلزمك أن تتعبداً  
 إليه وبالاجماع من بعد يهتداً  
 خلاف سبيل المؤمنين فما اهتدى  
 ولم تعلم التحقيق جمعاً ومفرداً

وإن امرؤ في الدين حَكَمَ نَفْسَهُ  
فَتلكَ حَدودُ اللَّهِ لا تَعْتَدُهَا  
وَجاءَ بَدْعوى لا دَليلَ يُقِيمُهَا  
وَمَن قالَ مُحْتَاطاً بِرَدْعِ ذَرِيعَةٍ  
مُحَلِّ حَرَامٍ أَوْ مُحَرَّمٍ ما أَتى  
وَمَن يَدْعِ نَسْخاً على الحُكْمِ لَمْ يَجِئِ  
ولا تَنْتَقِلُ عن حالِ حُكْمٍ عَليمَتِهِ  
مِنَ الحَلِّ والتَحْرِيمِ أَوْ مِن لَوَازِمِ  
ولا تَلْتَفِتُ حُكْمَ البِلادِ وَجَريها  
وإن لَمْ تَجِدْ نَصّاً على الحُكْمِ فَالْتَمِسِ  
فَتَمْنَحُ حُكْماً بَيْنَها قَدْ جَعَلْتَهُ  
وذاكَ على مَعْناهُ نَصٌّ وَإِنَّه  
وَهذاَ الَّذى يَدْعى اجْتِهاداً وِليسَ ما  
وَأَنقَلَبَ جَمْعَ النُّصوصِ فَأَظْهَرُوا  
وَقالُوا: لَنا إِكْمالُهُ وَتَمامُهُ !  
وَقَدْ قُلْتُ: إِنَّ الدِّينَ أَكْمَلْتَهُ لَنا  
ولا تَلْتَفِتِ عِنْدَ الخِطابِ دَليلُهُ  
فَكُلُّ نَبىٍّ خُصَّ إِندارَ قَوْمِهِ  
واخْلِصْ لَدى الأَعْمالِ نِيَّتَكَ التِّى  
وَصَلِّ على الزَّاكِي المُجِيرِ مِنَ العَمى  
وَلِلَّهِ حَمْدى سَرْمَداً غَيرَ مُنْقَضِ

قياساً أو استحسان رأياً لَزَّ وَاَعْتَدَى  
وَمَن قالَ بِالتَّعْليلِ فِيهِ قَدْ اَعْتَدَى  
وَأَسْرَفَ فى دِينِ الالهِ وَالْحَدَا  
بِرأى رآهُ قَدْ أَتى اللّهُ وَالرَّادَا  
بِتَحْلِيلِهِ خُطى الكِتابِ تَعَمُّداً  
على ذاكَ بِالْبُرْهانِ لَيْسَ مُفَنِّداً  
لِقَوْلِ عَنِ الاجْماعِ وَالنَّصِّ جُرْداً  
عَلَيْكَ إِنَّه لا تُعَدُّ السَّبيلَ المُمَهِّداً  
على عَمَلٍ مِمَّنْ أَغَارَ وَأَنجَدَا  
إلى قَصدِهِ جَمَعَ النُّصوصِ لِتَرْشِداً  
وَتَجْمَعُ شَمَلاً كانَ مِنْها مُبَدِّداً  
لِحَقِّ كَما لوَ كانَ نَصّاً مُجَرِّداً  
تَقولُهُ أُولو الأراءِ تَلدُّداً !  
على الدِّينِ نُقْصانَ النُّصوصِ تَبَلِّداً  
تَبارَكَتْ رَبِّى أَنْ تُكونَ مُفَنِّداً !  
وَفَصَلَّتُهُ وَالْحَقُّ ما قُلْتَ مُمَجِّداً  
ولا تَلْتَزِمِ شَرعاً سِوى شَرعِ أَحْمَدَا  
وَأَحْمَدُ عَمَّ النَّاسِ أَدْنى وَأَبْعَدَا  
بِها تَرْتَقى الأَعْمالُ لِلّهِ مُصْعَدَا  
نَبىُّ الهُدَى خَيرَ الأَنامِ مُحَمَّدَا  
على ما هَدَى حَمداً كَثيراً مُرَدِّداً